

قرار مجلس الوزراء

رقم ٥ لسنة ٢٠٢٤

مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ١٦١ لسنة ٢٠٢٢ بشأن منح بعض التيسيرات للمصريين المقيمين بالخارج ؛

وعلى القانون رقم ١٧٤ لسنة ٢٠٢٣ بشأن تقرير بعض التيسيرات للمصريين المقيمين بالخارج ؛

وبعد موافقة مجلس الوزراء ؛

قرر:

(المادة الأولى)

تمد المدة المقررة بالفقرة الأولى من المادة الأولى من القانون رقم ١٧٤ لسنة ٢٠٢٣ المشار إليه ، وذلك لمدة ثلاثة أشهر تبدأ اعتباراً من ٢٩/١/٢٠٢٤

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ١٥ رجب سنة ١٤٤٥ هـ

(الموافق ٢٧ يناير سنة ٢٠٢٤ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور/ مصطفى كمال ممدوح

طبعت بالهيئة العامة لشئون المطابع الأميرية

رئيس مجلس الإدارة

محاسب / أشرف إمام عبد السلام

رقم الإيداع بدار الكتب ٦٥ لسنة ٢٠٢٤

٢٠٢٣/٢٥٦٩٦ - ٢٠٢٤/١/٢٨ - ٥٥٩